

ان الجمعية العامة

وقد نظرت في سألة جنر لوجن التابعة للولايات المتحدة

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المرفق في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٠
المضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى سائر قرارات ومقررات الأمم
المتحدة المتعلقة بالاقليم

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢٢) ، بما في ذلك خاصة تقرير بعثة الأمم المتحدة
الزائرة المولدة الى الاقليم في نيسان/ ابريل ١٩٧٧ بدعوة من الدولة القائمة بالادارة ، وهي
حكومة الولايات المتحدة الأمريكية (٢٢)

وقد استجبت الى بيان الدولة القائمة بالادارة (٢٤)

- ١ - تقرر الفصل المتعلق بجنر لوجن التابعة للولايات المتحدة من تقرير اللجنة
الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢٥) ؛
- ٢ - تؤكد من جديد حق شعب جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة ، غير القابل
للمصرف ، في تقرير الحيز والاستقلال ، ولذا لا اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛
- ٣ - تؤكد من جديد انصافها بأن سائر الحجم الاقليمي والموقع الجغرافي ومحدودية
الوارد ينبغي ألا تسبب ، بأي حال من الأحوال ، تأخير تنفيذ الاعلان فيما يخص الاقليم ؛
- ٤ - تحييط طيا بالملاحظات والنقاط والقصص التي خلصت اليها بعثة الأمم المتحدة
الزائرة المولدة الى الاقليم في نيسان/ ابريل ١٩٧٧ (٢٦) ؛

(٢٢) المرجع نفسه ، المجلد الأول ، الفصلان الثالث والخامس ؛ والمجلد الرابع عشر ،
الفصل السابع والعشرون .

(٢٣) المرجع نفسه ، المجلد الرابع ، الفصل السابع والعشرون ، الحقائق .

(٢٤) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة السابعة
عشرة ، الفقرات ٤٧ - ٥٣ .

(٢٥) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، الطحق رقم ٢٣ (A/32/23/Rev.1)
المجلد الرابع ، الفصل السابع والعشرون .

(٢٦) المرجع نفسه ، الحقائق ، الفقرات ٣٦٤ - ٣٨١ .

٥ - تعرب من ارتياحها لما لم يجر أعضاء اللجنة الزائرة من عمل بقاءه ، وكذلك نقصان الدولة القائمة بالادارة وحكومة جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة مع اللجنة ومساعدتها لها ؛

٦ - ترجو من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، أن تواصل اتخاذ كل التدابير اللازمة ، بالتعاون مع حكومة جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة لتتمكن شعب الاقليم من ممارسة حقه في تقرير المصير بطريقة تامة ولتأهلها بالتوصل بالوضع من أحكام معاشاق الأمم المتحدة وأحكام الاعلان ؛

٧ - ترجو من الدولة القائمة بالادارة أن تشجع اجراء مزيد من الخائشات الهادفة ليعا يتعلق بالمركز السياسي والدستوري للاقليم وأن تتخذ من التدابير الاضافية ما من شأنه أن يكسب الحلاظ على هوية شعب جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة وقراهه الثاني ؛

٨ - تحت الدولة القائمة بالادارة على أن تعمد ، بالتعاون مع حكومة جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة الى صيانة حق شعب الاقليم ، غير القابل للتصرف ، في القمع بمسواره الطبيعية ، وذلك باتخاذ التدابير الفعالة التي تضمن حق الشعب في احتلاك تلك الموارد الطبيعية والتصرف فيها ، ولي أن تصبح له السيطرة الهادفة على تنميتها في المستقبل ؛

٩ - تعرب من رأى طارده أن التدابير الراحية الى تعزيز التنمية الاقتصادية لجزر لوجن التابعة للولايات المتحدة تعد مصرا دائما في عملية تقرير المصير ، وتدعو ، تحقيقا لهذه الغاية ، الدولة القائمة بالادارة ، بالاشتراك مع حكومة جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة ، الى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لاقامة اقتصاد مكن ومستقر في الاقليم ؛

١٠ - ترجو من الدولة القائمة بالادارة أن تواصل ، في ضوء النتائج والتوصيات التي خلصت اليها اللجنة الزائرة (٢٦) ، الاستعانة بالوكالات المختصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تنمية اقتصاد جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة وتلويها ؛

١١ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة لسي ضوء النتائج التي خلصت اليها اللجنة الزائرة ، بما في ذلك إمكانية ايجاد هيئة أخرى الى جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة في وقت مناسب ، بالتعاون مع الدولة القائمة بالادارة ، وأن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخلافين تقريرا عن ذلك .

الجلسة الخامسة ٨٣

٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧

٣٢ / ٣٢ - مسألة بلنيز

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة بلنيز ،